لِقَاءُ العَشْرِ الأَوَاخِرِ
بِالمَسْجِدِ الحَرَامِ
(١٦٣)

رِسَالَةٌ فِي رِيَاضَةِ الصِّبْيَانِ
وَتَعْلِيمِهِمْ وَتَأْدِيبِهِمْ

تَأْلِيفُ

شَيْخِ الجَامِعِ الأَزْهَرِ

شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الأَنْبَابِيِّ

(١٢٤٠ - ١٣١٣ هـ)

رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ

الدُّكْتُورِ وَلِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ العَلِيِّ

أَسْهَمَ بِطَبْعِهِ بَعْضُ أَهْلِ الخَيْرِ مِنَ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَمُحِبِّيهِم

دَارُ البَشَائِرِ الإِسْلَامِيَّةِ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

شركة دار البشائر الإسلامية
للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

أسسها الشيخ رمزي دمشقية رحمه الله تعالى سنة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٣م
بيروت - لبنان ص.ب: ١٤/٥٩٥٥ هاتف: ٧٠٢٨٥٧
فاكس: ٧٠٤٩٦٣/٩٦١١/٠٠ e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شُرور أنفسنا؛ ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضلَّ له، ومن يُضلل فلا هادي له.

وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ مُحمَّداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾[1].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾[2].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾[3].

---

(١) سُورة آل عمران: الآية ١٠٢.

(٢) سُورة النِّساء: الآية ١.

(٣) سُورة الأحزاب: الآيتان ٧٠ ـ ٧١.

أمَّا بعدُ:

فاعلم لا زلتَ محفوظاً بالسُّنَّة؛ وملحوظاً دوماً بالفضل والمِنَّة: أنَّ رياضة الصِّبيان وتعليمهم وتأديبهم (شعارُ الدِّين، أخذ به أهل الملَّة؛ ودرجوا عليه في جميع أمصارهم، لِمَا يَسْبِقُ فيه إلى القُلوب من رُسوخ الإيمان وعقائده من آيات القُرآن وبعض مُتون الأحاديث، وصار القُرآن أصل التَّعليم الذي ينبني عليه ما يحصل بعد من المَلَكات.

وسبب ذلك: أنَّ التَّعليم في الصِّغر أشدُّ رُسوخاً، وهو أصلٌ لما بعده، لأنَّ السَّابق الأوَّل للقُلوب كالأساس للمَلَكات، وعلى حسب الأساس وأساليبه يكون حال من ينبني عليه)[1].

وهذه رسالة العَالِم النَّاصحِ؛ ومقالة المُعلِّم الصَّالح: شمس الدِّين مُحمَّد بن مُحمَّد الأنبابيِّ؛ رحمه الله تعالى برحمته التي وسعت كُلَّ شيءٍ وكُتبت لعباده المُؤمنين، وأرفقه بالذين أنعم عليهم من النَّبيِّين والصِّديقين والشُّهداء والصَّالحين.

ولمَّا يسَّر الله تعالى لي بمنِّهِ وإفضالِهِ؛ وسهَّل بكرمِهِ وجُوده ونوالِه: الوُقوفَ على هذا الرِّسالة اللَّطيفة؛ المُشتملة على هذه المقالة المُنيفة: وجدتُّها قد جمعت أُصول التَّعليم؛ وقواعد التَّأديب وأُسس التَّقويم.

فألفيتُها بعد نَضْرَةِ النَّظرِ إليها؛ وحسبتُها بعد الاطِّلاع عليها: رسالة ماتعة؛ ومقالة نافعة، فعمدت إلى العناية بها تحقيقاً؛ واجتهدت بالرِّعاية لها تعليقاً، ليعظم بها بمشيئة الله تعالى بعد الطَّبع: الأجر والمثوبة والفائدة والنَّفع.

---

(١) مُقدِّمة تاريخ ابن خلدون ١/ ٧٤٠.

وقد رأيتُ أن أُقدِّم بين يدي هذه الرِّسالة: التَّعريف بالمُؤَلِّف والمُؤَلَّف بمُقتضب المقالة.

والله سُبحانه وتعالى المسؤول فضله العظيم؛ والمأمول نفعه العميم: أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، مُدنياً لمُؤلِّفه ومُحقِّقه وقارئه من جنَّات النَّعيم، وأن يجعله حجَّة لهم لا عليهم؛ وأن ينفع به من انتهى إليهم.

ومن الله الاستمداد، وإليه الملجأ والاستناد، وعليه التَّوكل والاعتماد، فإنَّه لا يخيب من توكَّل عليه، ولا يضيع من لاذ به وفوَّض أمره إليه.

إنَّه سُبحانه خير مسؤولٍ؛ وأكرم مأمولٍ، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

حرره بكلمه؛ وزبره بقلمه:

أفقر الورى إلى غنى ربِّه العليِّ:

وليد بن محمد بن عبد الله العلي

غفر الله له ولوالديه ولزوجه ولذرِّيَّته

ولسائر المُسلمين

جامعة الكويت

كُليَّة الشَّريعة والدِّراسات الإسلاميَّة

قسم العقيدة والدَّعوة

يوم الأربعاء ١٥ صفر ١٤٣٢هـ

الموافق ١٩ كانون الثَّاني (يناير) ٢٠١١م

تَعْرِيفٌ بِالمُؤَلِّفِ[1]

هو شمس الدِّين؛ مُحمَّد بن مُحمَّد بن حُسين الأنبابيُّ[2] المصريُّ الشَّافعيُّ.

وُلد في القاهرة سنة ١٢٤٠هـ.

وقد حفظ القُرآن الكريم ودرس المُتون العلميَّة وتلقَّى العُلوم الشَّرعيَّة في الجامع الأزهر؛ حتَّى فاق في صغره أقرانه، وسبق في العلم أخدانه، فمن معين عُلماء عصره الصَّافي؛ ومنهل فُقهاء مصره الضَّافي: تلقَّى صغار العلم قبل كباره، وكان مُبتدأ تتلمذه على أيديهم سنة ١٢٥٣هـ.

---

(١) انظر التَّعريف به في المصادر الآتية ـ مُرتَّبةٌ وفق التَّسلسل الزَّمنيِّ لمُؤلِّفيها ـ: كنز الجوهر في تاريخ الأزهر للزَّيَّاتيِّ ص١٥١ ـ ١٥٣، مرآة العصر في تاريخ ورُسوم أكابر الرِّجال بمصر لزخُّورة ص١٩٤ ـ ١٩٦، مُعجم المطبوعات العربيَّة والمُعرَّبة لسركيس ١/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩، الأعلام للزِّركلي ٧/ ٧٥، مُعجم المُؤلِّفين لكحَّالة ١١/ ٢٠٩ ـ ٢١٠، الأزهر في ألف عام للدُّكتور مُحمَّد خفاجي ١/ ٢٥١ ـ ٢٥٢، الأعلام الشَّرقيَّة في المائة الرَّابعة عشرة الهجريَّة لزكي مُحمَّد مُجاهد ١/ ٣٦٣ ـ ٣٦٦.

(٢) نسبة لأنبابة ـ بفتح الهمزة ـ: قرية من بحريِّ جيزة مصر؛ على شاطئ النِّيل، كما في تاج العروس من جواهر القاموس للزَّبيديِّ ٤/ ٢٣٦.
وقد نُسب إليها: لأنَّ والده كان منها، فاشتهر بالنِّسبة إليها.

فمن هؤلاء المشايخ الكبار الفُضلاء؛ الذين تتلمذ على أياديهم البيضاء:

١ ـ شيخ الجامع الأزهر الشَّيخ حسن بن درويش القُويسنيُّ الشَّافعيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٥٤هـ.

٢ ـ الشَّيخ مُصطفى بن رمضان البرلسيُّ المالكيُّ المعروف بالبُولاقيِّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٦٣هـ.

٣ ـ شيخ الجامع الأزهر الشَّيخ إبراهيم بن مُحمَّد الباجوريُّ الشَّافعيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٧٧هـ.

٤ ـ الشَّيخ مُصطفى بن حنفيٍّ بن حسن الذَّهبيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٨٠هـ.

٥ ـ الشَّيخ مُصطفى بن مُحمَّد المُبلِّط الشَّافعيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٨٤هـ.

٦ ـ شيخ الجامع الأزهر الشَّيخ مُصطفى بن مُحمَّد العروسيُّ الشَّافعيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٩٣هـ.

٧ ـ خطيب الجامع الأزهر وشيخ السَّادة الشَّافعيَّة الشَّيخ إبراهيم بن عليٍّ السَّقا؛ المُتوفَّى سنة ١٢٩٨هـ.

٨ ـ شيخ السَّادة المالكيَّة الشَّيخ مُحمَّد بن أحمد بن مُحمَّد عليش المغربيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٩٩هـ.

وقد غدا بعد تضلُّعه في العُلوم وحفظه لكثيرٍ من المُتون؛ من أشهر العُلماء الأزهريِّين المُشاركين في أنواعٍ من الفُنون، حيث أُجيز للتَّدريس في الجامع الأزهر سنة ١٢٦٧هـ، ثُمَّ عُيِّن أميناً لفتوى شيخ الجامع الأزهر الشَّيخ مُصطفى بن مُحمَّد العروسيِّ الشَّافعيِّ، ثُمَّ عُهد إليه في سنة ١٢٩٨هـ: رئاسة مشيخة السَّادة الشَّافعيَّة؛ بعد وفاة شيخه إبراهيم السَّقا، ثُمَّ تقلَّد مشيخة الجامع الأزهر؛ فكان الشَّيخ الحادي والعشرين الذي يتقلَّدها.

وقد تولَّى المشيخة مرَّتين، أُولاهما: في يوم الأحد التَّاسع عشر من شهر الله المُحرَّم سنة ١٢٩٩هـ، ثُمَّ تقدَّم بطلب الاستقالة في آخر هذه السَّنة بعد أحداث الثَّورة العرابيَّة.

وثانيهما: في الثَّالث عشر من شهر ربيعٍ الأوَّل سنة ١٣٠٤هـ، واستمرَّ فيها إلى سنة ١٣١٢هـ، حيث ترجَّل في هذه السَّنة عنها بعد تقدُّمه بطلب الاستقالة بسبب مرض الشَّلل الذي أصابه سنة ١٣١١هـ؛ فلم يُفارقه حتَّى تُوفِّي بعد سنتين.

وقد عكف بعد استقالته على قراءة الكُتب السِّتَّة، وإدامة النَّظر في كتاب: (الشِّفا في حُقوق المُصطفى) للقاضي عياضٍ اليحصبيِّ.

وفي سنة ١٢٦٧هـ شقَّ طريقه بمهنة التَّدريس واعتنى بالتَّعليم، وأظهر اهتماماً كبيراً بتربية المُتعلِّمين مع الحرص على التَّقويم، فكانت له منزلة بين طُلابه ليست لغيره في الشَّرح والتَّفهيم.

حتَّى تخرَّج على يديه كثيرٌ من العلماء الذين تصدَّروا للتَّدريس في الجامع الأزهر، فمن هؤلاء التَّلامذة الأجلاء الذين تتلمذوا عليه ففاح عبق مسكهم الأذفر:

١ ـ الشَّيخ أحمد بن عبد الجواد القاياتيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٠٨هـ.

٢ ـ الشَّيخ حسن بن أحمد الطَّويل المالكيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣١٧هـ.

٣ ـ الشَّيخ مُحمَّد بن عبد الجواد القاياتيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٢٠هـ.

٤ ـ شيخ الجامع الأزهر وخطيب المسجد الحُسينيِّ الشَّيخ عليُّ بن مُحمَّد الحُسينيُّ البيلاويُّ المالكيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٢٣هـ.

٥ ـ الشَّيخ أحمد بن مُصطفى المكتبيُّ الحلبيُّ الشَّافعي؛ المُتوفَّى سنة ١٣٤٢هـ، وقد درس عليه الألفيَّة مع شرح ابن عقيلٍ بحاشية الخُضريِّ.

٦ ـ شيخ الجامع الأزهر الشَّيخ حسُّونة بن عبد الله النَّواويُّ الحنفيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٤٣هـ.

٧ ـ العلامة عبد القادر بن أحمد بن بدران الدُّوميُّ الحنبليُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٤٦هـ.

٨ ـ شيخ الجامع الأزهر الشَّيخ مُحمَّد أبو الفضل الوراقيُّ الجيزاويُّ المالكيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٤٦هـ.

٩ ـ يُوسف بن إسماعيل النَّبهانيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٥٠هـ، وقد لازم دُروسه سنتين.

١٠ ـ نقيب الأشراف مُحمَّد توفيق بن عليٍّ البكريُّ المصريُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٥١هـ.

١١ ـ العلامة الفقيه محمود بن مُحمَّد بن أحمد بن خطَّاب السُّبكيُّ المالكيُّ الأزهريُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٥٢هـ.

١٢ ـ مُفتي الدِّيار المصريَّة مُحمَّد بخيت بن حُسين المُطيعيُّ الحنفيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٥٤هـ.

١٣ ـ الشِّهاب أحمد رافع الطَّهطاويُّ المصريُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٥٥هـ، وقد طُبع له: (القول الإيجابي في ترجمة العلامة شمس الدِّين الأنبابي).

١٤ ـ وكيل الجامع الأزهر الشَّيخ مُحمَّد حسنين مخلوف العدويُّ المالكيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٥٥هـ.

١٥ ـ شيخ عُموم القُرَّاء والمقارئ بالدِّيار المصريَّة الشَّيخ مُحمَّد بن عليٍّ الحُسينيُّ المالكيُّ المعروف بالحدَّاد؛ المُتوفَّى سنة ١٣٥٧هـ.

١٦ ـ سكرتير عام الجامع الأزهر محمود أبو العيون بن مُحمَّد المصريُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٧١هـ.

وكان يُباشر بنفسه ويعتمد ـ مع كثرة أعبائه العلميَّة والعمليَّة ـ دُروس وكُتب ومُقرَّرات تلامذة كافَّة مراحل المدارس الأزهريَّة.

وكان إلى جانب اهتمامه الكبير بالتَّدريس وعنايته الفائقة بالعلم: بزَّازاً يتَّجر بالأقمشة، وله بمعرفتها الخبرة الواسعة وحُسن الفهم، وقد ورث هذه التِّجارة من أبيه.

وكان موصوفاً بالكرم والجُود؛ والإحسان والعطاء بلا حُدودٍ[1]، حتَّى إنَّه قد ترك وراءه ثروة وفيرة؛ ومكتبة علميَّة ضخمة كبيرة، فأمَّا المكتبة فقد أوقفها على الطَّلبة والباحثين، وأمَّا الثَّروة فأوقف كثيراً منها على المُحتاجين.

---

(١) من الحكايات الطَّريفة؛ ومُلَح النُّكت الظَّريفة؛ التي حُكيت في مُناسبات ضيافته؛ وجرت في مجالس كرمه وحفاوته: أنَّ الشَّيخ أحمد بن حسن العطَّاس؛ المُتوفَّى سنة ١٣٣٤هـ لمَّا زار مصر: احتفل به الشَّيخ الأنبابيُّ وأضافه، فكان الشَّيخ الأنبابيُّ يأكل بالملعقة؛ والشَّيخ العطَّاس يأكل بيده، فسأل الشَّيخ الأنبابيُّ الشَّيخ العطَّاس عن سبب أكله باليد مع وُجود الملعقة؟ فما كان من الشَّيخ العطَّاس إلا أن أجابه ببيتٍ من ألفيَّة ابن مالكٍ؛ وهو قوله:

وفي اختيارٍ لا يجيء المُنفصل إذا تأتَّى أن يجيء المُتَّصل

فانبهر الشَّيخ الأنبابيُّ من جوابه؛ وقال ـ على جهة التَّعجُّب من سُرعة هذه البداهة العلميَّة ـ: الله، وألقى بملعقته وأكل بيده.

وقد تُوفِّي في القاهرة ليلة السَّبت الحادي والعشرين من شوَّال سنة ١٣١٣هـ، ودُفِنَ بقرافة المُجاورين.

وقد أسف النَّاس على موته أسفاً كبيراً، وحزن أهل العلم على فقده حُزناً مريراً، فجادت من الخُطباء القريحة، ورثاه الشُّعراء بقصائد مليحة[1].

وقد خلَّف وراءه تقريراتٍ وحواشٍ ورسائل ومُؤلفاتٍ كثيرةً في التَّفسير والحديث والفقه والنَّحو والبلاغة وغيرها، وجُلُّها كانت تطريزاتٍ على الكُتب التي كانت تُدرَّس في الجامع الأزهر، لذا فقد اجتمعت عنده مُصنَّفاتٌ عديدةٌ، اشتملت على النُّكت الجليلة المُفيدة، وهي على النَّحو الآتي:

أولاً: التَّقريرات:

تقريرٌ على آداب البحث.

تقريرٌ على المُختصر للسَّعد التَّفتازانيِّ على تلخيص المُفتاح للقزوينيِّ.

تقريرٌ على تجريد البنانيِّ على مُختصر التَّفتازانيِّ على متن التَّلخيص.

تقريرٌ على حاشية أبي النَّجا على شرح الأزهريِّ على الآجروميَّة.

تقريرٌ على حاشية أحمد السَّجاعيِّ على شرح القطر لابن هشام.

---

(١) حُفظ من مرثيَّة بعضهم:

سُرَّتْ بِهِ الحُورُ الحِسَانُ فَأَزَّخَتْ ... حُسْنُ الجِنَانِ بِشَيْخِنَا الأَنْبَابِي

تقريرٌ على حاشية البرماويِّ على شرح ابن قاسمٍ الغزيِّ على متن أبي شُجاعٍ.

تقريرٌ على حاشية البنانيِّ على شرح المَحَلِّي على جمع الجوامع.

تقريرٌ على حاشية البيجوريِّ على أُمِّ البراهين والعقائد للسَّنوسيِّ.

تقريرٌ على حاشية البيجوريِّ على متن السُّلَّم المرونق للأخضريِّ.

تقريرٌ على حاشية الصَّبَّان على منهج السَّالك إلى ألفيَّة ابن مالكٍ للأشمونيِّ.

تقريرٌ على حاشية العطَّار على شرح الأزهريَّة.

تقريرٌ على حاشية مُحمَّد الأمير على شُذور الذَّهب لابن هشام.

تقريرٌ على حاشية مُحمَّد الأمير على شرح أحمد الملويِّ على السَّمرقنديَّة.

تقريرٌ على مُقدِّمة القسطلانيِّ في شرحه على الجامع الصَّحيح للبُخاريِّ.

تقريرٌ على نهاية المُحتاج على المنهاج.

ثانياً: الحواشي:

حاشيةٌ على تُحفة الإخوان في علم البيان لأحمد الدَّردير.

حاشيةٌ على رسالة البيانيَّة في علم البيان للصَّبَّان.

حاشيةٌ على فتح الجليل على شرح ابن عقيلٍ لأحمد السَّجاعيِّ.

ثالثاً: الرَّسائل:

رسالة البسملة الصُّغرى والكُبرى.

رسالةٌ تتعلَّق بدفع الزَّكاة لمن بلغ غير رشيدٍ ولم يُصلِّ طُول عُمره.

رسالةٌ في إفادة تعريف المُسند إليه والمُسند بالقصر.

رسالةٌ في الرِّبا وأقسامه.

رسالةٌ في تحقيق الاستعارة في نحو: زيدٌ أسدٌ، على مذهب السَّعد.

رسالةٌ في رياضة الصِّبيان وتعليمهم وتأديبهم.

رسالةٌ في علم الوضع.

رسالةٌ في قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيۡلُ نَسۡلَخُ مِنۡهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظۡلِمُونَ﴾[1].

رسالةٌ في قولهم: (من حفظ حُجَّة على من لم يحفظ).

رسالةٌ فيما يتعلَّق بمدخول الباء بعد مادَّة الاختصاص[2].

رسالةٌ في مُداواة الطَّاعون.

---

(١) سُورة يس: الآية ٣٧.

(٢) رسالةٌ تكلَّم فيها على البيتين المشهورين:

دُخولها على الذي قد قصروا ... الباء بعد الاختصاص يكثرُ

يذكره الحبر الهُمام السَّيِّدُ ... وعكسه مُستعملٌ وجيِّدُ

رابعاً: المُؤلَّفات:

إجازةٌ لتلميذه مُصطفى بن عُمر بن خليل[1].

إجازةٌ لتلميذه مُحمَّد الهجرسيِّ.

إجازةٌ لتلميذه يُوسف بن عبد الله النَّقيب.

أجوبةٌ عن اثني عشر سُؤالاً وردت من الشَّيخ الأبياريِّ من المدينة المُنوَّرة.

ختمٌ على شُذور الذَّهب في معرفة كلام العرب.

شرح حديث: «**كُلُّ أمرٍ لا يُبدأ فيه ببسم الله الرَّحمن الرَّحيم فهو أجذم**».

شرح حديث: «**ما من أصحابي إلا من لو شئت لأخذت عنه ليس أبا الدَّرداء**»[2].

الصِّياغة في فُنون البلاغة، في أربعة مُجلَّدات.

---

(١) قد اسْتُجيز الشَّيخ الأنبابيُّ لما عُرف عنه من عُلُوِّ السَّند؛ لا سيَّما في الأسانيد المُسلسلة بالمصريِّين.

(٢) ذكر ياقوتُ الحمويُّ في [مُعجم الأُدباء ١٠/ ٢٥٥] حكاية لطيفة تتعلَّق بهذا الأثر، وأشار إلى مُساجلةٍ نحويَّةٍ جرت بين حمَّاد بن سلمة وسيبويه مُرتبطةٍ بهذا الخبر، فقال: (كان سيبويه يستملي على حمادٍ، فقال حمادٌ: قال رسول الله ﷺ: «**ما من أحدٍ من أصحابي إلا من لو شئت لأخذت عنه علماً ليس أبا الدَّرداء**». فقال سيبويه: ليس أبو الدَّرداء. فقال له حمادٌ: لحنت يا سيبويه؛ ليس أبا الدَّرداء. فقال: لا جرم؛ لأطلبنَّ علماً لا تُلحِّنني فيه أبداً، فطلب النَّحو؛ ولزم الخليل بن أحمد).

القول السَّديد في صحَّة نكاح المرأة بلا وليٍّ مع التَّقليد.

الفوائد المُسجلة على شرح البسملة والحمدلة.

مبادئ النَّحو العشرة.

مسألةٌ في دفع الزَّكاة.

الوافي بمعرفة القوافي.

عدا التَّقريرات والحواشي والرَّسائل والمُؤلَّفات التي اخترمته المنيَّة قبل أن يُتمَّها.

قال تلميذه العلامة عبد القادر بن أحمد بن بدران الدُّوميُّ الحنبليُّ[1]: وكتبت على ظهر جُزءٍ من مُؤلَّفات أُستاذنا العلامة الشَّيخ مُحمَّدٍ الأنبابيِّ المصريِّ ـ شيخ الأزهر ـ ما صورته:

وكم بهذا العصر من شخصٍ سما ... هام السِّماك وليس كالأنبابي

فهو الجدير بأن يقول لسائلٍ ... مهلاً فإنَّ الدَّهر قد أنبا بي

فغفر الله تعالى للشَّيخ الأنبابيِّ ورحمه وألحقه بالصَّالحين، وعافاه وعفا عنه وجعل له لسان صدقٍ في الآخرين.

❑❑❑

---

(١) تسلية اللَّبيب عن ذكرى حبيبٍ ص١٢٤.

تَعْرِيفٌ بِالمُؤَلَّفِ[1]

اشتمل هذا المُؤلَّف على ما يحتاج إليه مُعلِّم الصِّبيان حال قيامه برياضتهم وتعليمهم وتأديبهم، وتضمَّن جميع ما تمسُّ حاجته إليه حال تصدِّيه لمهنة تدريس الأطفال وتقويم الغلمان وتهذيبهم.

---

(١) قال العبد الفقير إلى غنى ربِّه العليِّ؛ وليد بن مُحمَّد بن عبد الله العليُّ: قرأت هذا الرِّسالة في المسجد النَّبويِّ الشَّريف؛ على صاحبه الصَّلاة الزَّاكية والسَّلام المُنيف، بعد صلاة فجر السَّبت ١٨ رمضان ١٤٣١هـ؛ المُوافق ٢٨ آب (أغسطس) ٢٠١٠م.
ثُمَّ قرأتها في مسجد الله الحرام أفضل المساجد؛ ومهوى فُؤاد كُلِّ طائفٍ وعاكفٍ وراكعٍ وساجدٍ، بعد صلاة ظُهر الاثنين ٢٠ رمضان ١٤٣١هـ؛ المُوافق ٣٠ آب (أغسطس) ٢٠١٠م.
وذلك بحُضور الأخ الجليل؛ ومُشاركة الصَّاحب النَّبيل: الشَّيخ عمَّار بن عبد الرَّحمن رمضاني؛ حفظه الله تعالى من كُلِّ سُوء وشرٍّ ومكروه، وآتاه من حسنة الدَّارين فوق ما يتمنَّاه ويرجوه.
وكان الفراغ من تقييد التَّعليق؛ على هذا التَّحقيق: في يوم الخميس ٢ صفر ١٤٣٢هـ؛ الموافق ٦ كانون الثَّاني (يناير) ٢٠١١م.
فالحمد لله ربِّ العالمين، وصلى الله وسلَّم على خاتم النَّبيِّين؛ وعلى آله الطيِّبين؛ وأزواجه المُطهَّرين؛ وأصحابه الغُرِّ الميامين؛ ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدِّين.

ولمَّا كانت وظيفة التَّعليم من أشرف الوظائف على ممرِّ الأيَّام؛ إذ هي وظيفة أنبياء الله تعالى ورُسله عليهم الصَّلاة والسَّلام: احتاج المُعلِّم أن يتعرَّف على ما فيها من الآداب والأحكام.

فما وُصف رسول الله مُحمَّدٌ ﷺ بأنَّه مُعلِّمٌ للبشر ـ كما جاء ذلك بالآيات الكريمة والأحاديث الشَّريفة وصحَّ في الخبر ـ؛ إلا ليأتسي المُعلِّم بسيرته الحسنة ومسيرته المُستحسنة التي تسرُّ النَّظر.

قال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[1].

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾[3].

وقال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله لم يبعثني مُعنِّتاً ولا مُتعنِّتاً، ولكن بعثني مُعلِّماً مُيسِّراً**»[4].

---

(١) سُورة البقرة: الآية ١٢٩.

(٢) سُورة آل عمران: الآية ١٦٤.

(٣) سُورة الجُمعة: الآية ٢.

(٤) أخرجه مُسلمٌ في صحيحه [كتاب الطَّلاق/ باب بيان أنَّ تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنِّيَّة ـ الحديث رقم (١٤٧٨) ـ ٢/ ١١٠٤ ـ ١١٠٥] من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقال مُعاوية بن الحكم السُّلميُّ رضي الله عنه: «**بينا أنا أُصلِّي مع رسول الله ﷺ؛ إذ عطس رجلٌ من القوم، فقُلتُ: يرحمك الله. فرماني القوم بأبصارهم، فقُلتُ: وَاثَكْلَ أُمِّياه؛ ما شأنكم تنظرون إليَّ؟! فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلمَّا رأيتهم يُصمِّتونني لكنِّي سكتُّ، فلمَّا صلَّى رسول الله ﷺ ـ فبأبي هُو وأُمِّي؛ ما رأيت مُعلِّماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله؛ ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني ـ قال: إنَّ هذه الصَّلاة لا يصلح فيها شيءٌ من كلام النَّاس، إنَّما هو التَّسبيح والتَّكبير وقراءة القُرآن**»[1].

لذا فقد بدأت العناية بهذه الوظيفة في القرن الأوَّل بعهد الأصحاب، فتمَّ إنشاء حِلَق تعليم الصِّبيان التي عُرفت حينئذٍ باسم (الكُتَّاب)، فكان في زمن أبي بكرٍ الصِّدِّيق رضي الله عنه: مكتبٌ لتعليم القراءة والكتابة.

وفي زمن عُمر بن الخطَّاب رضي الله عنه: تحدَّد زمن تعليم الصِّبيان، حيث أُمِرَ عابد بن عبد الله الخُزاعيُّ أن يُلازم الصِّبيان للتَّعليم، فكان المُعلِّمون يجلسون من بعد صلاة الصُّبح إلى أن يرتفع الضُّحى، ومن بعد صلاة الظُّهر إلى صلاة العصر، وكانت الدِّراسة مُختصَّة بالأيَّام الخمسة الأُولى، وكان وقت التَّسريح في يومي الخميس والجُمعة.

---

(١) أخرجه مُسلمٌ في صحيحه [كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة/ باب تحريم الكلام في الصَّلاة ونسخ ما كان من إباحةٍ ـ الحديث رقم (٥٣٧) ـ ١/ ٣٨١].

وكان بالمدينة ثلاثة مُعلِّمين يُعلِّمون الصِّبيان، وكان عُمر بن الخطَّاب رضي الله عنه يرزق كُلَّ واحدٍ منهم خمسة عشر درهماً كُلَّ شهرٍ[1].

قال عُثمان بن عُبيد الله: (رأيت ابن عمر وأبا هُريرة وأبا قتادة وأبا أُسيدٍ السَّاعديَّ يمرُّون علينا ونحن في الكُتَّاب، فنجد منهم ريح العبير ـ وهو الخلوق)[2].

ثُمَّ انتشرت الكتاتيب بعد ذلك في الأمصار، وتصدَّى للتَّعليم والتَّأديب العُلماء الأخيار[3]، فقد (كان جماعةٌ من عُلماء المُسلمين يُؤدِّبون، منهم أبو صالحٍ ـ صاحب الكلبيِّ ـ كان يُعلِّم الصِّبيان، وأبو عبد الرَّحمن السُّلميُّ ـ وكان من خواصِّ أصحاب عليٍّ.

وقال سُفيان بن عُيينة: كان الضَّحَّاك بن مُزاحمٍ وعبد الله بن الحارث يُعلِّمان الصِّبيان؛ فلا يأخذان أجراً.

---

(١) انظر: السُّنن الكُبرى للبيهقيِّ [كتاب الإجارة/ باب أخذ الأُجرة على تعليم القُرآن والرُّقية به ـ ٦/ ١٢٤]، الفوائد الجميلة على الآيات الجليلة للشُّوشاويِّ ص٢٨٥ ـ ٢٨٧.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مُصنَّفه [كتاب الأدب/ ما يُستحبُّ للرَّجل أن يُوجد ريحه منه ـ رقم (٢٦٨٥٧) ـ ١٢/ ٤٢١]، والطَّبرانيُّ في مُعجمه الكبير [رقم (٣٢٧٢) ـ ٣/ ٢٤٠]، والأصبهانيُّ في معرفة الصَّحابة [رقم (١٩٩٣) ـ ٢/ ٧٤٩]، والبيهقيُّ في شُعب الإيمان [فصلٌ في الطِّيب ـ رقم (٦٠٠٦) ـ ١١/ ٣٩١ ـ ٣٩٢].

(٣) قال الحُسين بن خسرو البلخيُّ: (رُئي الشَّيخ أبو منصورٍ الخيَّاط في النَّوم، فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي؛ بتعليمي الصِّبيان فاتحة الكتاب).
انظر: معرفة القُرَّاء الكبار للذَّهبيِّ ١/ ٤٥٨، ذيل طبقات الحنابلة لابن رجبٍ ١/ ٢٢٨.

ومنهم قيس بن سعدٍ، وعطاء بن أبي رباحٍ، وعبد الكريم أبو أُميَّة، وحُسين المُعلِّم وهو ابن ذكوان، والقاسم بن عُميرٍ الهمدانيُّ، وحبيبٌ المُعلِّم مولى معقل بن يسارٍ.

ومنهم علقمة بن أبي علقمة؛ وكان يروي عنه مالك بن أنسٍ، وكان له مكتبٌ يُعلِّم فيه.

ومنهم أبو عبيدٍ القاسم بن سلام ـ الإمام المُجمع على إمامته ـ)[1].

وكان أهل الصَّبيِّ يدفعونه إلى المُعلِّم في الكُتَّاب إذا عَقِلَ وميَّز، ويبقى فيها حتَّى يختم القُرآن الكريم ويتعلَّم فرائض الدِّين ويتميَّز[2].

قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريجٍ المكيُّ: (أتيت عطاء وأنا أريد هذا الشَّأن؛ وعنده عبد الله بن عُبيد بن عُميرٍ، فقال لي عبد الله بن عُبيدٍ: قرأتَ القُرآن؟ قُلتُ: لا. قال: فاذهب فاقرأ القُرآن ثُمَّ اطلب العلم. قال: فذهبتُ فعبرتُ زماناً حتَّى قرأتُ القُرآن، ثُمَّ جئت إلى عطاء وعنده عبد الله بن عُبيدٍ فقال: تعلَّمتَ القُرآن؛ أو قرأتَ كُلَّ القُرآن؟ قُلتُ: نعم. قال: تعلَّمت الفريضة؟ قُلتُ: لا. قال: فتعلَّم الفريضة ثُمَّ اطلب العلم. قال: فطلبتُ الفريضة، ثُمَّ جئتُ، فقال: تعلَّمتَ الفريضة؟ قُلتُ: نعم. قال: الآن فاطلب العلم. قال: فلزمتُ عطاء سبع عشرة سنة)[3].

---

(١) منهاج السُّنَّة النَّبويَّة لابن تيميَّة ٨/ ٥٤٣.

(٢) انظر: أحكام القُرآن لابن العربيِّ ٤/ ٣٤٩.

(٣) تاريخ بغداد للخطيب البغداديِّ ١٠/ ٤٠١ ـ ٤٠٢.

وإنَّ من العُلماء المُصلحين؛ والمُعلِّمين النَّاصحين؛ الذين ألَّفوا مُؤلَّفاتٍ تُحرِّر أُصول تعليم الأطفال والأولاد والغلمان وتأديبهم؛ وصنَّفوا مُصنَّفاتٍ تُقرِّر فُصول تقويم الصِّبيان والصِّغار والفتيان وتهذيبهم:

١ ـ مُحمَّد بن مخلدٍ الدُّوريُّ العطَّار؛ المُتوفَّى سنة ٣٣١هـ؛ له: «**أخبار الصِّبيان وما يُستدلُّ به على رُشد الغُلام**»[١].

٢ ـ أبو جعفرٍ أحمد بن إبراهيم القيروانيُّ المعروف بابن الجزَّار؛ المُتوفَّى سنة ٣٦٩هـ، وقد طُبعت له: «**سياسة الصِّبيان وتدبيرهم**».

٣ ـ أبو الوليد سُليمان بن خلفٍ الباجيُّ المالكيُّ؛ المُتوفَّى سنة ٤٧٤هـ، وقد طُبعت له: «**وصيَّةٌ لوَلَدَيْه**».

٤ ـ أبو حامدٍ مُحمَّد بن مُحمَّد الغزاليُّ الطُّوسيُّ الشَّافعيُّ؛ المُتوفَّى سنة ٥٠٥هـ، وقد طُبع له: «**أيُّها الوَلَد**».

٥ ـ أبو عبد الله مُحمَّد بن أبي بكرٍ بن يُوسف القرغانيُّ؛ كان حيًّا سنة ٥٩١هـ، له: «**البيان في رياضة الصِّبيان**»[٢].

٦ ـ جمال الدِّين أبو الفرج عبد الرَّحمن بن عليٍّ البغداديُّ الحنبليُّ المعروف بابن الجوزيِّ؛ المُتوفَّى سنة ٥٩٧هـ، وقد طُبعت له: «**لفتة الكَبَد إلى نصيحة الوَلَد**».

---

(١) انظر: المُعجم المُفهرس للعسقلانيِّ ص١٨٧، كشف الظُّنون عن أسامي الكُتب والفُنون لحاجِّي خليفة ١/ ٢٧، هديَّة العارفين للبغداديِّ ٢/ ٣٦.

(٢) انظر: إيضاح المكنون في الذَّيل على كشف الظُّنون للبغداديِّ ١/ ٢٠٦.

٧ ـ شمس الدِّين أبو عبد الله مُحمَّد بن أبى بكرٍ الزَّرعيُّ الدِّمشقيُّ الحنبليُّ المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة؛ المُتوفَّى سنة ٧٥١هـ، وقد طُبعت له: «**تُحفة المودود بأحكام المولود**».

٨ ـ مُحمَّد بن سُليمان الجزوليُّ السَّملاليُّ الحسنيُّ المالكيُّ؛ المُتوفَّى سنة ٨٧٠هـ، وقد طُبع له: «**تنبيه الغُلام لِشِيَم الكرام**».

٩ ـ بهاء الدِّين مُحمَّد بن يُوسف الباعونيُّ الدِّمشقيُّ الشَّافعيُّ؛ المُتوفَّى سنة ٩١٦هـ؛ له: «**بهجة الخَلَد في نُصح الوَلَد**»[١].

١٠ ـ زين الدِّين بركات بن أحمد الدِّمشقيُّ الشَّافعيُّ المعروف بابن الكيَّال؛ المُتوفَّى سنة ٩٢٩هـ؛ له: «**أسنى المقاصد في معرفة حُقوق الولد على الوالد**»[٢].

١١ ـ شهاب الدِّين أبو العبَّاس أحمد بن مُحمَّد بن حجرٍ الهيتميُّ المصريُّ الشَّافعيُّ؛ المُتوفَّى سنة ٩٧٤هـ، وقد طُبع له: «**تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مُؤدِّبو الأطفال**».

---

(١) انظر: هديَّة العارفين للبغداديِّ ٢/ ٢٢٥، الأعلام للزِّركليِّ ٧/ ١٥٥، مُعجم المُؤلِّفين لكحَّالة ٣/ ٧٧٨.
والخَلَد ـ بفتح الخاء واللام ـ: البال والقلب والنَّفس، كما في لسان العرب لابن منظورٍ ٣/ ١٦٥.

(٢) انظر: شذرات الذَّهب في أخبار من ذهب لابن العماد ٨/ ١٦٤، إيضاح المكنون في الذَّيل على كشف الظُّنون للبغداديِّ ١/ ٨٢، هديَّة العارفين للبغداديِّ ١/ ٢٣١، مُعجم المُؤلِّفين لكحَّالة ١/ ٤٢٤.

١٢ ـ مُحمَّد بن أحمد بن أحمد الرَّمليُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٠٠٤هـ، وقد طُبعت له: «**بُغية الإخوان في رياضة الصِّبيان**»[١].

١٣ ـ شهاب الدِّين أبو الثَّناء محمود بن عبد الله الآلوسيُّ البغداديُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٧٠هـ، وقد طُبع له: «**إنباء الأبناء بأطيب الأنباء**».

١٤ ـ نُور الدِّين أبو حفصٍ مُحمَّد بن عُمر الغزيُّ الدِّمشقيُّ الشَّافعيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٢٧٧هـ؛ له: «**خُلاصة الأحكام لهداية الغُلام**»[٢].

١٥ ـ عبد القادر القبانيُّ؛ كان حيًّا سنة ١٢٩٧هـ، وقد طُبع له: «**الهجاء لتعليم الأطفال**».

١٦ ـ أحمد صالح؛ كان حيًّا سنة ١٣١٢هـ، وقد طُبع له: «**علِّموا الأطفال ما يفعلونه وهم رجالٌ**».

١٧ ـ حسن أفندي توفيق بن عبد الرَّحمن العدل؛ المُتوفَّى سنة ١٣٢٢هـ، وقد طُبع له: «**مُرشد العائلات إلى تربية البنين والبنات**».

١٨ ـ محمود عمر بن أحمد عمر الباجُوريُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٢٣هـ، وقد طُبع له: «**أدب النَّاشئ**».

١٩ ـ عبد الغنيُّ بن مُحمَّد العُرَيِّسيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٣٤هـ، وقد طُبع له: «**كتاب البنين**».

٢٠ ـ فريدة بنت يُوسف بن ديب عطيَّة؛ المُتوفَّى سنة ١٣٣٥هـ، وقد طُبع لها: «**تربية البنين**».

---

(١) شُرحت في (**سمط العقيان شرح بُغية الإخوان في رياضة الصِّبيان**) لشارحها عبد الله بن أحمد باسودان؛ المُتوفَّى سنة ١٢٦٦هـ.

(٢) انظر: هديَّة العارفين للبغداديِّ ٢/ ٣٧٦.

٢١ ـ رمضان بن سُليمان بن قاسم بن حُمود الجزائريُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٤٨هـ، وقد طُبع له: «**كتاب الفتى في التَّربية والأخلاق**».

٢٢ ـ خليل بن إبراهيم بيدس؛ المُتوفَّى سنة ١٣٦٨هـ، وقد طُبع له: «**العقد الثمين في تربية البنين**».

٢٣ ـ علي فكري بن مُحمَّد عُبيد الله الحكيم الحُسينيُّ؛ المُتوفَّى سنة ١٣٧٢هـ، وقد طُبع له: «**آداب الفتى**»؛ و«**تربية البنين**»[١].

* * *

واتِّباعاً لسَنَن العُلماء المُصلحين؛ واقتفاء لآثار المُعلِّمين النَّاصحين ـ الذين حرَّروا أُصول تعليم الأطفال والأولاد والغلمان وتأديبهم؛ وقرَّروا فُصول تقويم الصِّبيان والصِّغار والفتيان وتهذيبهم ـ[٢]: جاءت رسالة العلامة الأنبابيِّ؛ والتي اقتبس جُلَّ كلماتها من النُّصوص الشَّرعيَّة، حيث ضمَّنها كثيراً من الأخلاق الإسلاميَّة.

وقد اتَّكأ مُؤلِّفها في تحرير الآداب وتصوير الأحكام؛ على أريكة كتابين مشهورين لعَلَمَين من الأعلام:

---

(١) ذكر حاجِّي خليفة في [كشف الظُّنون عن أسامي الكُتب والفُنون ١/ ٣٩٩] رسالة باسم: (**ترغيب الأطفال إلى تحصيل العلم والكمال**)، ولم يعزها لمُؤلِّفها.

(٢) عدا مُؤلَّفات العُلماء المُختصَّة ومُصنَّفات المُعلِّمين المُفردة في فنٍّ من الأفنان، كمُؤلَّفات الأطفال في التَّجويد والقُرآن؛ ومُصنَّفات الصِّبيان في التَّوحيد والإيمان، مثال ما ألَّفه: سُليمان الجمزوري؛ من أعيان القرن الثَّاني عشر الهجريِّ باسم: (**تُحفة الأطفال والغلمان في تجويد القُرآن**)، ونظير ما صنَّفه: مُحمَّد بن عبد الوهَّاب التَّميميُّ الحنبليُّ؛ المُتوفَّى (١٢٠٦هـ) باسم: (تعليم الصِّبيان التَّوحيد).

الأوَّل: كتاب «إحياء عُلوم الدِّين» لأبي حامدٍ الغزاليِّ.

الثَّاني: كتاب «تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مُؤدِّبو الأطفال» لابن حجرٍ الهيتميِّ.

ولهذه الرِّسالة نسخةٌ خطِّيَّةٌ يتيمةٌ[1]: رُقِمَت بخطٍّ مشرقيٍّ، وتقع في سبع ورقاتٍ، ومُسطَّرتها (١٩) سطراً.

أوَّلها: هذه رسالةٌ في رياضة الصِّبيان وتعليمهم وتأديبهم، لوحيد دهره؛ وفريد عصره؛ الفاضل الكامل: شمس الدِّين مُحمَّد بن مُحمَّدٍ الأنبابيِّ؛ حفظه الله تعالى،

أَرْجُو أَخاً مُؤْمِناً يَدْعُو إذَا وَقَفَا ... يَقُولُ: أَنْتَ الغَفُورُ اغْفِرْ لِمَنْ وَقَفَا

وَاجْعَلْ حُسَيْناً رَبِيعاً حَيْثُ سَبَّلَهُ ... فِي الآمِنِينَ إذَا آتَيْتَنَا الصُّحُفَا

واحْفَظْ مُؤلِّفَهُ وَارْزُقْهُ عَافِيَةً ... تَلِيقُ مِنْكَ وَزِدْهُ فِي الهُدَى شَرَفَا

وَالْطُفْ بِكَاتِبِهِ وَاغْفِرْ خَطِيئَتَهُ ... وَارْحَمْ قَرَابَتَهُ وَاجْعَلْ لَهُمْ غُرَفَا

وآخرها: والله أعلم، وصلَّى الله على سيِّدنا ومولانا مُحمَّدٍ سيِّد المُرسلين، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأصهاره والتَّابعين، وسلَّم

---

(١) أكرمني بصورةٍ من هذه النُّسخة الخطيَّة: من له بالعلم بالغ عنايةٍ؛ وبأهله سابغ رعايةٍ: الصَّاحب الجليل؛ والطَّالب النَّبيل: يحيى بن عبد الله الكنديُّ؛ حفظه الله تعالى ورعاه، وبارك في جهده ومسعاه.
كما أتحفني بنوادر التَّعريف بالمُؤلِّف؛ وأمدَّني بمصادر التَّوصيف للمُؤلَّف: الشَّيخ الفاضل؛ والمُحقِّق المُناضل: مُحمَّد بن ناصرٍ العجميُّ؛ لا زال محفوظاً بالتمسُّك بالسُّنَّة؛ وملحوظاً دوماً بالفضل والمِنَّة.

تسليماً كثيراً مُتتابعاً إلى يوم العَرْض على مالك المخلوقين، وآخر دعواهم أنِ الحمد لله ربِّ العالمين.

ونُسخةُ هذا الرِّسالة الخطيَّة مودعةٌ في مكتبة الأزهر الشَّريف بالقاهرة، ورقمها العام: (٣٣٧١٥٩)، وإليك صُورة أوَّلها وآخرها:

هذه رسالة في رياضة الصبيان
وتعليمهم وتأديبهم لوحيد دهره
وفريد عصره الفاضل
الكامل شمس الدين محمد
ابن محمد الإنبابي
حفظه الله
تعالى

ارحم أخا مومنا يدعو إذا وقفا
يقول إنك الغفور اغفر لمن وقفا
واجعل حسينا ربيعا حيث سيله
في الآمنين إذا أتينا الصعفا
واحفظ مولفه وارزقه عافية
تليق منك وزده في الهدى شرفا
والطف بكاتبه واغفر خطيئته
وارحم قرابته واجعل لهم غرفا

ورقة العُنوان

الورقة الأُولى

فالمرتان الاولى وقع للترمذي
من اصحابنا انه يجوز ان يجمع ضربات التعزير
في موضع واحد من البدن بخلافه في الحد
ان يضرب فيه بسوط فوق سوط الحد وان
يكون الضرب فيه اقوى من الضرب في الحد وهو
في غاية الغرابة ومن ثم خطاه الروياني في ذلك
وقال هذا مذهب ابي حنيفة رضي الله تعالى
عنه الثانية قال الرافعي من الاصحاب من خص
لفظ التعزير بما يفعله الامام او نائبه ويسمى
غير ذلك كضرب المعلم للصبي والزوج لزوجته
تاديبا لا تعزيرا ومنهم من يطلق التعزير
على الكل وهذا هو الاشهر وقد ذكر النووي
في مجموعه طرقا في كيفية التعزير فليراجع
والله اعلم وصلى الله
على سيدنا ومولانا محمد سيد المرسلين و
على آله واصحابه وازواجه واصهاره
والتابعين وسلم تسليما كثيرا متتابعا
الى يوم العرض على مالك المخلوقين
وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين

الورقة الأخيرة

رسالة في رياضة الصبيان

وتعليمهم وتأديبهم

تأليف

شيخ الجامع الأزهر

شمس الدين محمد بن محمد الأنبابي

(١٢٤٠ - ١٣١٣ هـ)

رحمه الله تعالى

تحقيق وتعليق

الدكتور وليد بن محمد بن عبد الله العلي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق كُلَّ شيءٍ فأحسن خَلْقَه وترتيبَه، وأدَّب نبيَّه مُحمَّداً ﷺ فأحسن تأديبَه، وزكَّى أوصافه وأخلاقه ثُمَّ اتَّخذه صفيَّه وحبيبَه، ووفَّق للاقتداء به من أراد تهذيبَه، وحَرَم عن التَّخلُّق بأخلاقه من أراد تَخْييبَه.

وصلَّى الله على سيِّدنا مُحمَّدٍ سيِّد المُرسلين، وعلى آله الطَّيِّبين الطَّاهرين.

اعلم أنَّ الطَّريق في رياضة الصِّبيان من أهمِّ الأُمور وأوكدها، والصَّبيُّ أمانةٌ عند والديه، وقلبه الطَّاهر جوهرةٌ نفيسةٌ سَاذَجَةٌ[1] خاليةٌ من كُلِّ نقشٍ وصُورةٍ[2]، وهو قابلٌ لكُلِّ ما نُقِشَ فيه، ومائلٌ إلى كُلِّ ما يُمال به إليه.

---

(١) أي: غير بالغةٍ، كما في لسان العرب لابن منظورٍ ٢/ ٢٩٧.

(٢) أي: خاليةٌ من كُلِّ نقشٍ يُعارض؛ وصُورةٍ تُناقض: فطرة الله تعالى التي فطر النَّاس عليها، فعن أبي هُريرة رضي الله عنه أنَّه كان يقول: قال رسول الله ﷺ: **«ما من مولودٍ إلا يُولد على الفطرة، فأبواه يُهوِّدانه ويُنصِّرانه ويُمجِّسانه، كما تُنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تُحسُّون فيها من جدعاء؟»**، ثُمَّ يقول أبو هُريرة: واقرؤوا إن شئتم: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ﴾ الآية [سُورة الرُّوم: الآية ٣٠]. =

فإنْ عُوِّد الخير وعُلِّمه: نشأ عليه؛ وسَعِد في الدُّنيا والآخرة، وشاركه في ثوابه أبواه[1]؛ وكُلُّ مُعلِّمٍ له ومُؤدِّبٍ.

وإنْ عُوِّد الشَّرَّ وأُهْمِلَ إهمالَ البهائم: شَقِيَ وهَلَكَ، وكان الوزر على قيِّمه ووليِّه، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا﴾[2].

وإذا كان الأب يصونه عن نار الدُّنيا؛ فعنْ نار الآخرة أَوْلَى.

وصيانته بأن يُؤدِّبه ويُهذِّبه ويُعلِّمه محاسن الأخلاق، ويحفظه من قُرناء السُّوء، ولا يُعوِّده التَّنعُّم والتَّزيُّن[3].

= انظر: صحيح البُخاريِّ [كتاب الجنائز/ باب إذا أسلم الصبيُّ فمات هل يُصلَّى عليه؟ وهل يُعرض على الصَّبيِّ الإسلام؟ ـ الحديث رقم (١٣٥٩) ـ ١/ ٤٠٣]، صحيح مُسلم [كتاب القدر/ باب معنى كُلِّ مولودٍ يُولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكُفَّار وأطفال المُسلمين ـ الحديث رقم (٢٦٥٨) ـ ٤/ ٢٠٤٧].

(١) عن بُريدة الأسلميِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قرأ القُرآن وتعلَّمه وعمل به: أُلبس يوم القيامة تاجاً من نُورٍ؛ ضوؤه مثل ضوء الشَّمس، ويُكسى والديه حُلَّتان لا يقوم بهما الدُّنيا، فيقولان: بما كُسينا؟ فيُقال: بأخذ ولدكما القُرآن**»، أخرجه الحاكم.
انظر: مُستدرك الحاكم [كتاب فضائل القُرآن/ الحديث رقم (٢٠٨٦) ـ ١/ ٧٥٦ ـ ٧٥٧].

(٢) سورة التَّحريم: الآية ٦.

(٣) عن مُعاذ بن جبلٍ رضي الله عنه: «**أنَّ رسول الله ﷺ لمَّا بعث به إلى اليمن قال: إيَّايَ والتَّنعُّم، فإنَّ عباد الله ليسوا بالمُتنعِّمين**»، أخرجه أحمد.
انظر: مُسند أحمد [الحديث رقم (٢٢١٠٥) ـ ٣٦/ ٤٢٠].

وأوَّل ما يغلب عليه من الصِّفات: شَرَهُ الطَّعام[1]، وتأديبه فيه: أنْ لا يأخذ الطَّعام إلا بيمينه، وأنْ يقول: «بسم الله» عند أخذه، وأنْ يأكل مِمَّا يليه[2]، وأنْ لا يُبادر إلى الطَّعام قبل غيره، وأنْ لا يُحدِّقَ النَّظر إليه؛ ولا إلى من يأكل منه، وأنْ لا يُسرع في الأكل، وأنْ يُجيد المَضْغَ[3]، وأنْ لا يُوالي بين اللُّقم، وأنْ لا يُلطِّخ يده ولا ثوبه.

---

(١) أي: شدَّة الحرص عليه، كما في لسان العرب لابن منظورٍ ١٣/ ٥٠٦.

(٢) قال عُمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما: «**كُنتُ فى حِجْر رسول الله ﷺ ـ وكانت يدي تطيش فى الصَّحفة ـ، فقال لي: يا غُلام؛ سمِّ الله، وكُلْ بيمينك، وكُلْ مِمَّا يليك**»، مُتَّفقٌ عليه.
انظر: صحيح البُخاريِّ [كتاب الأطعمة/ باب التَّسمية على الطَّعام والأكل باليمين ـ الحديث رقم (٥٣٧٦) ـ ٤/ ١٧٣٢]، صحيح مُسلم [كتاب الأشربة/ باب آداب الطَّعام والشَّراب وأحكامهما ـ الحديث رقم (٢٠٢٢) ـ ٣/ ١٥٩٩].

(٣) إجادةُ مَضْغِ الطَّعام من الآداب والسُّلوك؛ التي حُفِظَت من وصايا الأطبَّاء للمُلوك، فقد قال بعض المُلوك لطبيبه: (لعلَّك لا تبقَى لي، فَصِفْ لي صِفَة آخذُها عنك. فقال: لا تنكِحْ إلا شابَّةً، ولا تأكُلْ مِن اللَّحم إلا فَتِيًّا، ولا تشربِ الدَّواء إلا من عِلَّة، ولا تأكُلِ الفاكهةَ إلا في نُضجها، وأجِدْ مَضْغَ الطَّعام، وإذا أكلتَ نهاراً فلا بأس أن تنامَ، وإذا أكلتَ ليلاً فلا تنم حتَّى تمشيَ ولو خمسين خَطْوَة، ولا تأكلنَّ حتَّى تجوع، ولا تتكارَهَنَّ على الجِمَاع، ولا تحبِس البَوْل، وخُذ مِن الحَمَّام قبلَ أن يأخُذَ منك، ولا تأكلَنَّ طعاماً وفي مَعِدَتِك طعامٌ، وإيَّاكَ أنْ تأكل ما تعجزُ أسنانُك عن مضغِه؛ فتعجِزَ مَعِدَتُك عن هضمه، وعليك في كُلِّ أُسبوعٍ بقيئةٍ تُنقِّي جسمَك، ونِعْمَ الكنزُ الدَّمُ في جسدك؛ فلا تُخْرِجْه إلا عند الحاجة إليه، وعليك بدُخول الحمَّام؛ فإنَّه يُخرج مِن الأطباق ما لا تَصِلُ الأدوية إلى إخراجه).
انظر: عُيون الأنباء في طبقات الأطِّباء لابن أبي أُصيبعة ص١٦٠، زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيِّم الجوزيَّة ٤/ ٤٠٨.

ولا يُعوِّده على نفائس الأطعمة والملابس؛ بل يُحبِّب إليه الخشن منهما.

ويُقبِّح عنده كثرة الأكل؛ بأنْ يُشبِّه كُلَّ من يُكثر الأكل بالبهائم.

ويذمُّ بين يديه الصَّبيَّ الذي يُكثر الأكل، ويمدح الصَّبيَّ المُتأدِّب القليل الأكل.

ويُحفظ عن الصِّبيان الذين عُوِّدوا التَّنعُّم والرَّفاهية ولُبس الثِّياب الفاخرة، وعن مُخالطة كُلِّ ما يُلهيه.

وأن يُوجِّهه إلى المكتب[1] فيتعلَّم القُرآن[2]؛ وأحاديث الأخيار؛ وحكايات الأبرار وأحوالهم، لِيَنْغَرِسَ في نفسه حُبُّ الصَّالحين.

ويُحفظ عن الأشعار التي فيها ذكر العشق وأهله.

ويُحفظ عن مُخالطة الأُدباء الذين يزعمون أنَّ ذلك من رقَّة الطَّبع، فإنَّ ذلك يُنبت في قلبه بَذْرَ الفساد.

وينبغي أن يُمنع عن النَّوم نهاراً؛ فإنَّه يُورث الكسل.

ويُمنع من أنْ يفتخر على أقرانه بشيءٍ مِمَّا يملكه والدُه؛ أو بشيءٍ من مطاعمه وملابسه أو لَوْحِه أو دَوَاتِه، بل يُعوَّد التَّواضعَ والإكرامَ لكُلِّ من عاشره؛ والتَّلطُّفَ في الكلام معه.

---

(١) المَكتَب ـ بفتح الميم والتَّاء ـ: موضع التَّعليم، والمُكتِب ـ بضمِّ الميم وكسر التَّاء ـ: المُعلِّم، كما في لسان العرب لابن منظورٍ ١/ ٦٩٩.

(٢) يتعلَّم إقامة شعائره وحُدوده؛ كتعلُّم إقامة مخارجه ومُدوده، قال بشر بن الحارث: (أكره أن يمحو الصِّبيان ألواحهم بأرجلهم في الكُتَّاب، وينبغي للمُعلِّم أن يُؤدِّبهم على هذا).
انظر: الإبانة الكُبرى لابن بطَّة [رقم (١٢٨) ـ ١/ ٣٢٩].

ويُمنع من أن يأخذ من الصِّبيان أو غيرهم شيئاً، بل يُعلِّمه أنَّ الرِّفعة في الإعطاء لا في الأخذ، وأنَّ الأخذ خِسَّةٌ ودناءةٌ؛ إنْ كان من أولاد المُحتشمين، وإنْ كان من أولاد الفُقراء: فيُعلَّم أنَّ الطَّمع والأخذ مهانةٌ وذلَّةٌ؛ وأنَّ ذلك من دأب الكلاب.

وأنْ لا يتمخَّط أو يبصُق في مجلس غيره، ولا يستدبر غيره، ولا يضع رِجْلاً على رِجْلٍ، ولا يضع كفَّه تحت ذقنه ولا تحت رأسه؛ فإنَّ ذلك دليل الكسل.

ويُعلَّم كيفية الجُلوس.

ويُمنع كثرة الكلام؛ ويُبيَّن له أنَّ ذلك فعل أبناء اللِّئام[1].

ويُمنع من الحَلِفِ رأساً ـ صادقاً كان أو كاذباً ـ؛ حتَّى لا يعتاد ذلك في الصِّغر[2].

---

(١) أخرج التِّرمذيُّ في سُننه عن جابر بن عبد الله الأنصاريِّ رضي الله عنهما: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ من أحبِّكم إليَّ وأقربكم منِّي مجلساً يوم القيامة: أحاسنكم أخلاقاً، وإنَّ أبغضكم إليَّ وأبعدكم منِّي مجلساً يوم القيامة: الثَّرثارون والمُتشدِّقون والمُتفيهقون.** قالوا: يا رسول الله؛ قد علمنا الثَّرثارون والمُتشدِّقون، فما المُتفيهقون؟ قال: **المُتكبِّرون**».
قال التِّرمذيُّ: (الثَّرثار: هو الكثير الكلام، والمُتشدِّق: الذي يتطاول على النَّاس في الكلام ويبذو عليهم).
انظر: سُنن التِّرمذيِّ [كتاب البرِّ والصِّلة/ باب ما جاء في معالي الأخلاق ـ الحديث رقم (٢٠١٨) ـ ص٤٥٦].

(٢) قال إبراهيم النَّخعيُّ: (وكانوا يضربونا على الشَّهادة والعهد ونحن صغارٌ).
انظر: صحيح البُخاريِّ [كتاب فضائل أصحاب النَّبيِّ ﷺ/ باب فضائل =

ويُمنع من أنْ يبتدئ الكلام، ويُعوَّد أنْ لا يتكلَّم[1] إلا جواباً؛ وبقدر السُّؤال، وأنْ لا يُهمل كلام من خاطبه.

وأنْ يقوم لمن فوقه؛ ويُوسِّع له المكان؛ ويجلس بين يديه.

ويُمنع من لغو الكلام وفُحشه ومن اللَّعن والسَّبِّ، ومن مُخالطة من يجري على لسانه شيءٌ من ذلك؛ فإنَّه يسري لا محالة إليه من قُرناء السُّوء[2].

وينبغي للمُعلِّم أن يمنعه من الصُّراخ والتَّشفُّع بالنَّاس عند الضَّرب؛ ويُقبِّح ذلك عنده.

وأنْ لا يُلْجِئَهُ إلى التَّعلُّم دائماً[3]؛ وإلا كان مُتسبِّباً في موت قلبه وإبطال ذكائه وتنغيص عيشه؛ حتَّى يطلب الحيلة في الخلاص منه رأساً.

= أصحاب النَّبيِّ ﷺ ورضي الله عنهم ـ ٣/ ١١٢٤]، صحيح مُسلم [كتاب فضائل الصَّحابة/ باب فضل الصَّحابة ثُمَّ الذين يلونهم ثُمَّ الذين يلونهم ـ ٤/ ١٩٦٣].

(١) في النُّسخة الخطيَّة: (أن يتكلَّم)، ولعلَّ الصَّواب ما أثبت، والله أعلم.

(٢) ذكر الفخر الرَّازيُّ في تفسيره [٢٨/ ٤٩] أنَّ من آداب اللِّسان؛ التي استفادها في بلادهم من مُعلِّمي الصِّبيان: أنَّهم (يُعوِّدون الصِّبيان بأن يقولوا وقت حاجتهم إلى إراقة البول وغيره: يا مُعلِّم؛ غفر الله لك! فيفهم المُعلِّم أنَّهم يطلبون الإذن في الخروج لقضاء الحاجة، فيأذن لهم).

(٣) إيضاح هذه الجُملة من أصل (الإحياء) المُلخَّص منه: (وينبغي أن يُؤذن له بعد الانصراف من الكُتَّاب: أن يلعب لعباً جميلاً يستريح إليه من تعب المَكْتَب؛ بحيث لا يتعب في اللَّعب).

وأنْ يُعلِّمه طاعة والديه ومُعلِّمه؛ وكُلِّ من هو أكبر منه سنَّاً من قريبٍ أو أجنبيٍّ، وأنْ ينظر إليهم بعين الجلالة والتَّعظيم، وأن يُعلَّم ترك اللَّعب بين أيديهم.

وينبغي أنْ يُعلَّم كُلَّ ما يحتاج إليه من حُدود الشَّرع، ويُخوَّف من السَّرقة وأكل الحرام؛ ومن الخيانة والكذب والفُحش؛ وكُلِّ ما يغلب على الصِّبيان، وأنْ لا يُتسامح في ترك الطَّهارة والصَّلاة ونحوهما[1].

ثُمَّ مهما ظهر منه خُلُقٌ جميلٌ وفعلٌ محمودٌ: فينبغي أنْ يُكْرَم عليه ويُجازَى عليه؛ بما يفرح به ويُمْدَح به بين النَّاس، فإنْ خالفَ ذلك في بعض الأحوال مرَّة واحدةً: فينبغي أنْ يتغافل عنه ولا يهتك ستره، ولا يُظهر له أنَّه اطَّلع عليه؛ لا سيَّما إذا بالغ الصَّبيُّ في إخفائه وستره، فإنَّ إظهار ذلك رُبَّما يُفيد جَسَارةً؛ حتَّى لا يُبالي بالمُكاشفة، فعند ذلك إن عاد ثانياً: ينبغي أن يُعاتبه سرَّاً؛ ويُعظم الأمر فيه، ويقول له: إيَّاك أن تعود بعد ذلك لمثل هذا؛ فتفتضح بين النَّاس.

ولا يُكثر العتاب عليه كُلَّ وقتٍ؛ فإنَّه يُهوِّن عليه سماع الملامة ورُكوب القبائح، فإذا عاد أدَّبه بما يليق به من توبيخه؛ وتأخيره عن

---

(١) أخرج أحمد وأبوداود عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**مُروا أولادكم بالصَّلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين، وفرِّقوا بينهم فى المضاجع**».
انظر: مُسند أحمد [الحديث رقم (٦٦٨٩) ـ ١١/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥]، سُنن أبي داود [كتاب الصَّلاة/ باب متى يُؤمر الغُلام بالصَّلاة ـ الحديث رقم (٤٩٥) ـ ص٨٢].

الأولاد في النُّزول من المَكْتَب[1].

وضربه بما يكون جُرمه ورُطوبته مُعتدليْن عُرفاً ونحو ذلك، ولا يضرب ضرباً مُبَرِّحاً ـ وهو ما يعظم ألمُه ـ؛ وإنْ لم يُفد إلا هو[2].

ولا يرتقي لمرتبةٍ من مراتب التَّأديب وهو يرى ما دُونها كافياً، وعليه أنْ يتَّقي الضَّرب على المهالك والوجه[3].

هذا مُلخَّص ما في إحياء العُلوم[4] بنوع زيادةٍ[5].

---

(١) تأخير المُعلِّم الصَّبيَّ في المكتب بقصد تهذيبه لا تعذيبه، لأنَّ في تأخيره في المكتب مُبالغة في إصلاحه وتأديبه، قال مُحمَّد بن عليٍّ التِّرمذيُّ: (صلاح أربعة أصنافٍ في أربعة مواطنٍ: صلاح الصِّبيان في الكُتَّاب، وصلاح القُطَّاع في السِّجن، وصلاح النِّساء في البيوت، وصلاح الكُهول في المساجد).
انظر: تفسير روح البيان لإسماعيل حقِّي ١/ ١٥٧.

(٢) الضَّرب وسيلةٌ مُفيدةٌ؛ لإدراك غايةٍ حميدةٍ، فإذا أدرك المُعلِّم أنَّ مقصود الضَّرب حُصول العلم والأدب: توقَّى الضَّرب المُبرِّح الذي يُلحق بالصَّبيِّ الإتلاف والعطب، قال الشَّاعر:

لا تَحْزَنَنَّ عَلَى الصِّبْيَانِ إنْ ضُرِبُوا ... فَالضَّرْبُ يَبْرَا وَيَبْقَى العِلْمُ والأَدَبُ
الضَّرْبُ يَنْفَعُهُمْ وَالعِلْمُ يَرْفَعُهُمْ ... لَوْلا المَخَافَةَ مَا قَرَوا وَمَا كَتَبُوا
لَوْلا المُعَلِّمُ كَانَ النَّاسُ كُلُّهُمُ ... شِبْهَ البَهَائِمِ لا عِلْمٌ وَلا أَدَبُ

انظر: تحقيق التَّجريد في شرح كتاب التَّوحيد للبكريِّ ٢/ ٥٣٢.

(٣) قال رسول الله ﷺ: «**إذا قاتل أحدكم أخاه: فلا يلطمنَّ الوجه**»، أخرجه مُسلمٌ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
انظر: صحيح مُسلم [كتاب البرِّ والصِّلة والأدب/ باب النَّهي عن ضرب الوجه ـ الحديث رقم (٢٦١٢) ـ ٤/ ٢٠١٧].

(٤) إحياء عُلوم الدِّين للغزاليِّ ٣/ ٧٢ ـ ٧٤.

(٥) في النُّسخة الخطيَّة: (زياة)، ولعلَّ الصَّواب ما أثبت، والله أعلم.

وفي رسالة العلامة ابن حجرٍ (فيما يحتاج إليه مُؤدِّب الأطفال من الأحكام)[1] ما مُلخَّصه: (لا يجوز للمُعلِّم ضرب الصَّغير؛ إلا إنْ أذن له أبوه؛ وإن علا.

قال الرَّافعيُّ: ومثله الأُمُّ ـ أي: وإن علت ـ ومَنِ الصَّبيُّ في كفالته؛ أخذاً مِمَّا قالوه في تعليم أحكام الصَّلاة والضَّرب عليها.

ولا يجوز الإقدام على الضَّرب إلا بالتَّصريح، فليس مُجرَّد الإذن في التَّعليم إذناً في الضَّرب؛ لأنَّه لا يستلزمه، وقد رأينا من يأذن فيه وينهى عن الضَّرب، فسُكوته عنه يحتمل رضاه به وعدمه.

ولا يجوز الاعتماد على العادة ونحوها، إذ العُقوبات يُحتاط فيها وتُدرأُ ما أمكن؛ كما أجمعوا عليه.

فإذا وُجد الإذن المُعتبر: جاز للمُعلِّم الضَّرب على كُلِّ خُلُقٍ سيِّئٍ صدر من الولد؛ وعلى كُلِّ ما فيه إصلاحٌ للولد.

والظَّنُّ أنَّه يُرجع في الضَّرب للإصلاح ـ كَتَكَاسُلِه[2] عن الحفظ؛ وتفريطه فيما علَّمه ـ: إلى ظنِّه واجتهاده، وأمَّا الضَّرب لوُقوع فُحشٍ منه ـ كَهَرَبِه[3]؛ أو إيذائه لغيره؛ أو نُطقه بما لا يليق ـ: فلا بُدَّ من تيقُّنه، أو من إخبار من يُقبل إخباره بأنَّه فعل ذلك.

---

(١) تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مُؤدِّبو الأطفال ص٧٦ ـ ٨٧.

(٢) في النُّسخة الخطيَّة: (لتكاسله)، وفي حاشية النُّسخة الخطيَّة: (لعلَّه: كتكاسله).

(٣) في النُّسخة الخطيَّة: (لهربه)، وفي حاشية النُّسخة الخطيَّة: (لعلَّه: كهربه).

ولا يُنافي هذا قولهم: لا يجوز للقاضي القضاء بعلمه في حدٍّ[1] ولا تعزيرٍ، لأنَّ القاضي مُتَّهمٌ؛ وليس بمُحتاجٍ إلى إصلاح الغير قبل إقامة البيِّنة عليه، بخلاف المُعلِّم فيهما، فإنَّه غير مُتَّهمٍ؛ ويحتاج إلى الإصلاح، فلو توقَّف على البيِّنة الشَّرعيَّة: لتعطَّل عليه الأمر؛ وفات المقصد من التَّعليم والتَّربية، فسُومح له في الاعتماد على علمه أو ظنِّه المُؤكَّد بكون الولد فعل مُقتضياً للتَّعزير.

وقد صرَّحوا بأنَّ للسَّيِّد حدَّ رقيقه اعتماداً على علمه[2]، وفرَّقوا بينه وبين القاضي بنحو ما ذكرته.

ويجوز للمُعلِّم الضَّرب فيما يتعلَّق بنفسه، كَإنْ أساء الولد بنحو شتمٍ؛ أو سرقة ماله.

وإذا جاز للمُعلِّم التَّعزير: فله الضَّرب، ويلزمه أن يكون على حسب ما يراه كافياً بالنِّسبة لجريمة الولد، فلا يجوز له أن يرتقي إلى

---

(١) في حاشية النُّسخة الخطيَّة: (أي: بخلاف غير الحدِّ والتَّعزير، فإنَّه يجوز للقاضي القضاء فيه بعلمه، بشرط: أن يكون مُجتهداً؛ وأن يُبيِّن مُستنده، كما صرَّحوا به في باب القضاء. هـ منه).

(٢) قال رسول الله ﷺ: «**إذا زنت أمة أحدكم فتبيَّن زناها: فليجلدها الحدَّ؛ ولا يُثرِّب عليها، ثُمَّ إن زنت: فليجلدها الحدَّ؛ ولا يُثرِّب عليها، ثُمَّ إن زنت الثَّالثة فتبيَّن زناها: فليبعها؛ ولو بحبلٍ من شَعَرٍ**»، أخرجه البُخاريُّ ومُسلمٌ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
انظر: صحيح البُخاريِّ [كتاب البُيوع/ باب بيع المُدبَّر ـ الحديث رقم (٢٢٣٤) ـ ٢/ ٦٥٧]، صحيح مُسلم [كتاب الحُدود/ باب رجم اليهود أهل الذِّمَّة في الزِّنا ـ الحديث رقم (١٧٠٣) ـ ٣/ ١٣٢٨].

مرتبةٍ وهو يرى ما دُونها كافياً؛ كدفع الصَّائل[1].

ولا يجوز له أن يبلغ بالضَّرب أربعين في الحُرِّ؛ وعشرين في غيره، بل يلزمه النَّقص عن ذلك[2]، لقوله ﷺ ـ كما ورد في خبرٍ مُرسلٍ ـ: «**من بلغ حدًّا في غير حدٍّ: فهو من المُعتدين**»[3].

وأمَّا خبر الصَّحيحيْن: «**لا يُجلد فوق عشرة أسواطٍ؛ إلا في حدٍّ من حُدود الله تعالى**»[4]: فهو محمولٌ على ما هُو الأَوْلَى غالباً، وإلا فقُبح الذَّنب قد يقتضي الزِّيادة، أو منسوخٌ؛ لعمل الصَّحابة بخلافه من غير إنكارٍ.

ويُشترط أيضاً في جواز التَّعزير للمُعلِّم: أن يظُنَّه زاجراً له، وأن لا يكون الضَّرب مُبَرِّحاً، ويظهر من كلامهم ضبطه بأنَّه: الشَّديد الإيذاء، بحيث لا يُحتمل عادة؛ وإن لم يُدْمِ البدن.

---

(١) كُلُّ من سطا على غيره وتطاول ووثب عليه، كما في لسان العرب لابن منظورٍ ١١/ ٣٨٧.

(٢) نقل شُريحٌ القاضي: أنَّه لا ينبغي للمُؤدِّب أن يضرب أحداً من الصِّبيان في التَّعليم فوق ثلاثة أسواطٍ.
انظر: مُقدِّمة تاريخ ابن خلدون ١/ ١٥٨؛ ٧٤٤، تفسير القُرآن الحكيم لمُحمَّد رشيد رضا ٥/ ٢٨١.

(٣) أخرجه البيهقيُّ في السُّنن الكُبرى [كتاب الأشربة والحدِّ فيه/ باب ما جاء في التَّعزير وأنَّه لا يبلغ به أربعين ـ ٨/ ٣٢٧].

(٤) صحيح البُخاريِّ [كتاب الحُدود/ باب كم التَّعزير والأدب ـ الحديث رقم (٦٨٤٨) ـ ٥/ ٢١٣٧]، صحيح مُسلم [كتاب الحُدود/ باب قَدْر أسواط التَّعزير ـ الحديث رقم (١٧٠٨) ـ ٣/ ١٣٣٢ ـ ١٣٣٣] من حديث أبي بُردة الأنصاريِّ رضي الله عنه.

فإذا ظنَّ أنَّه لا يُفيد فيه إلا المُبَرِّح: فلا يجوز المُبَرِّح إجماعاً؛ ولا غيره على الأصحِّ، لأنَّه لا يُفيد.

والعُقوبة إنَّما جازت لنحو الصَّبيِّ ـ على خلاف الأصل ـ: لظنِّ إفادتها زجراً له أو إصلاحاً، فإذا ظُنَّ انتفاء فائدتها: فلا مُقتضى لجوازها.

ثُمَّ كيفية ضربه: أن يكون مُفرَّقاً لا مجموعاً في محلٍّ واحدٍ، وأن يكون في غير وجهٍ ومَقْتَلٍ، وأن يكون بين الضَّربتيْن زمنٌ يخفُّ به ألم الأوَّل، وأن يرفع الضَّارب ذراعه ـ ليثقل السَّوط ـ لا عضده؛ حتَّى يُرى بياض إبطه، فلا يرفعه لئلا يعظم ألمه؛ ولا يضعه عليه وضعاً لا يتألَّم به.

ويجب في نحو السَّوط أن يكون مُعتدل الحجم، فيكون بين القضيب والعصا، وأن يكون مُعتدل الرُّطوبة، فلا يكون رطباً يشقُّ الجلد لثقله؛ ولا شديد اليُبوسة فلا يُؤلم لخفَّته، ولا يتعيَّن لذلك نوعٌ، بل يجوز بسوطٍ ـ وهي سُيورٌ تُلوى ـ وبعُودٍ وخشبةٍ ونعلٍ وطرف ثوبٍ ـ بعد فتله حتَّى يشتدَّ ـ[1].

وما نقله الرُّويانيُّ عن الأصحاب من أنَّه يتعيَّن على الزَّوج في

---

(١) عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: «**أُتِيَ النَّبيُّ ﷺ برجلٍ قد شرب، قال: اضربوه. قال أبو هُريرة: فمنَّا الضَّارب بيده؛ والضَّارب بنعله؛ والضَّارب بثوبه، فلمَّا انصرف قال بعض القوم: أخزاك الله. قال: لا تقولوا هكذا، لا تُعينوا عليه الشَّيطان**»، أخرجه البُخاريُّ.
انظر: صحيح البُخاريِّ [كتاب الحُدود/ باب الضَّرب بالجريد والنِّعال ـ الحديث رقم (٦٧٧٧) ـ ٥/ ٢١١٦].

ضرب زوجته أن يقتصر على الضَّرب بيده أو بمنديلٍ فيها؛ فالمُعلِّم مثله، بجامع أنَّ ضرب كُلٍّ منهما تعزيرٌ، بل المُعلِّم أَوْلَى؛ لأنَّه يضرب غير مُكلَّفٍ لم يفعل معصية، والزَّوج يضرب مُكلَّفة ـ غالباً ـ على معصيةٍ: فليس بمُعْتَمَدٍ، بل المُعْتَمَدُ ما في شرح الإرشاد[1] من أنَّه يجوز للزَّوج الضَّرب بالسَّوط وغيره، فهما سواءٌ في ذلك، وإن فرَّقوا بينهما بأنَّ الأَوْلَى للزَّوج العفو؛ لأنَّه لحظِّ نفسه، والأَوْلَى لمُؤدِّب الصَّغير عدمه، لأنَّ المصلحة تعود على المضروب.

ومن ثَمَّ قال ﷺ: «**لأَنْ يُؤدِّب أحدكم ولده بسوطٍ خيرٌ له من أن يتصدَّق عنه بصاعٍ**»[2].

ويُقبل قول المُعلِّم في عدم تعدِّيه بالضَّرب، فلو ادَّعى الوليُّ الآذن تعدِّيَ المُعلِّم؛ وأنكر المُعلِّم: صُدِّق المُعلِّم، لأنَّ المُعلِّم وكيل الوليِّ، والمُوكِّل إذا ادَّعى على وكيله أنَّه تعدَّى فيما وكلَّه فيه: كان القولُ قولَ الوكيل.

فائدتان:

الأُولى: وقع للتِّرمذيِّ من أصحابنا: أنَّه يجوز أن يجمع ضربات التَّعزير في موضعٍ واحدٍ من البدن؛ بخلافه في الحدِّ، وأن يضرب فيه بسوطٍ فوق سوط الحدِّ، وأن يكون الضَّرب فيه أقوى من الضَّرب في الحدِّ. هـ.

---

(١) انظر: فتح الجواد بشرح الإرشاد لابن حجرٍ الهيتميِّ ٣/ ١١٣.

(٢) أخرجه التِّرمذيُّ في سُننه [كتاب البِرِّ والصِّلة/ باب ما جاء في أدب الولد ـ الحديث رقم (١٩٥١) ـ ص٤٤٤] من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه.

وهو في غاية الغرابة، ومن ثَمَّ خطَّأه الرُّويانيُّ في ذلك وقال: هذا مذهب أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه.

الثَّانية: قال الرَّافعيُّ: من الأصحاب من يخصُّ لفظ التَّعزير بما يفعله الإمام أو نائبه؛ ويُسمِّي غير ذلك ـ كضرب المُعلِّم للصَّبيِّ؛ والزَّوج لزوجته ـ: تأديباً لا تعزيراً، ومنهم من يُطلق التَّعزير على الكُلِّ، وهذا هُو الأشهر. هـ.

وقد ذكر النَّوويُّ في مجموعه طُرقاً في كيفيَّة التَّعزير، فليُراجع[1].

والله أعلم.

وصلَّى الله على سيِّدنا ومولانا مُحمَّدٍ سيِّد المُرسلين، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأصهاره والتَّابعين، وسلَّم تسليماً كثيراً مُتتابعاً إلى يوم العَرْض على مالك المخلوقين، وآخر دعواهم أنِ الحمد لله ربِّ العالمين.

(١) انظر: المجموع شرح المُهذَّب ٢٢/ ٣٠٤ ـ ٣٠٩.

فهرس المراجع والمصادر العلميَّة

١ ـ **الإبانة عن شريعة الفرقة النَّاجية ومُجانبة الفرق المذمومة**: أبو عبد الله عُبيد الله بن مُحمَّد بن بطَّة العُكبريُّ ـ تحقيق ودراسة: الدُّكتور يوسف بن عبد الله الوابل ـ دار الرَّاية (الرِّياض ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١٥هـ).

٢ ـ **أحكام القُرآن**: مُحمَّد بن عبد الله المُعافريُّ المعروف بابن العربيِّ ـ دار الكُتب العلميَّة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).

٣ ـ **إحياء عُلوم الدِّين**: أبو حامدٍ مُحمَّد بن مُحمَّد الغزاليُّ ـ دار المعرفة (بيروت ـ لبنان).

٤ ـ **الأزهر في ألف عامٍ**: الدُّكتور مُحمَّد عبد المُنعم خفاجي ـ عالم الكُتب (بيروت ـ لبنان)؛ مكتبة الكُلِّيات الأزهريَّة (القاهرة ـ جُمهوريَّة مصر العربيَّة) ـ الطَّبعة الثَّانية (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).

٥ ـ **الأعلام الشَّرقيَّة في المائة الرَّابعة عشرة الهجريَّة**: زكي مُحمَّد مُجاهد ـ دار الغرب الإسلاميِّ (بيروت ـ لبنان).

٦ ـ **الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرِّجال والنِّساء من العرب والمُستعربين والمُستشرقين)**: خير الدِّين الزِّركليُّ ـ دار العلم للملايين (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الثَّامنة (١٩٨٩م).

٧ ـ **إيضاح المكنون في الذَّيل على كشف الظُّنون عن أسامي الكُتب والفُنون**: إسماعيل باشا البغداديُّ ـ دار إحياء التُّراث العربيِّ (بيروت ـ لبنان).

٨ ـ **تاج العروس من جواهر القاموس**: مُحمَّد مُرتضى الزَّبيديُّ ـ المجلس الوطنيُّ للثَّقافة والفُنون والآداب (الكويت ـ دولة الكويت).

٩ ـ **تاريخ بغداد أو مدينة السَّلام**: أحمد بن عليٍّ الخطيب ـ دار الكتاب العربيِّ (بيروت ـ لبنان).

١٠ ـ **تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مُؤدِّبو الأطفال**: أبو العبَّاس أحمد بن مُحمَّد بن حجرٍ الهيتميُّ ـ حقَّقه: مُحمَّد سُهيل الدِّبس؛ إشراف: محمود الأرناؤوط ـ دار ابن كثيرٍ (دمشق ـ الجمهوريَّة العربيَّة السُّوريَّة)؛ (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الثَّانية (١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م).

١١ ـ **تحقيق التَّجريد في شرح كتاب التَّوحيد**: عبد الهادي بن مُحمَّد بن عبد الهادي البكريُّ ـ تحقيق ودراسة: حُسين بن علي العواجيِّ ـ أضواء السَّلف (الرِّياض ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م).

١٢ ـ **تسلية اللَّبيب عن ذكرى حبيبٍ**: عبد القادر بن بدران الدُّوميُّ ـ اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وتخريجاً: نُور الدِّين طالب ـ دار النَّوادر (دمشق ـ الجُمهوريَّة العربيَّة السُّوريَّة).

١٣ ـ **تفسير القُرآن الحكيم الشَّهير بتفسير المنار**: مُحمَّد رشيد رضا ـ دار المعرفة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الثَّانية.

١٤ ـ **التَّفسير الكبير**: مُحمَّد بن عُمر الرَّازيُّ ـ دار الكُتب العلميَّة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م).

١٥ ـ **تفسير رُوح البيان**: إسماعيل حقِّي البروسوي ـ دار إحياء التُّراث الإسلاميِّ (بيروت ـ لبنان).

١٦ ـ **الجامع لشُعب الإيمان**: أحمد بن الحُسين البيهقيُّ ـ حقَّقه وراجع نُصوصه وخرَّج أحاديثه: الدُّكتور/ عبد العليِّ عبد الحميد حامد ـ الدَّار السَّلفيَّة (بُومباي ـ الهند) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٨م).

١٧ ـ **الذَّيل على طبقات الحنابلة**: عبد الرَّحمن بن أحمد بن رجبٍ البغداديُّ ـ حقَّقه وقدَّم له وعلَّق عليه: الدُّكتور عبد الرَّحمن بن سُليمان العُثيمين ـ مكتبة العُبيكان (الرِّياض ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م).

١٨ ـ **زاد المعاد في هدي خير العباد**: مُحمَّد بن أبي بكرٍ الدِّمشقيُّ المعروف بابن قيِّم الجوزيَّة ـ حقَّق نُصوصه وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه: شُعيب الأرنؤوط؛ وعبد القادر الأرنؤوط ـ مُؤسَّسة الرِّسالة (بيروت ـ لبنان)؛ ومكتبة المنار الإسلاميَّة (حولي ـ دولة الكويت) ـ الطَّبعة الثَّانية (١٤٠١هـ ـ ١٩٨١م).

١٩ ـ **سُنن أبي داود: سُليمان بن الأشعث السِّجستانيُّ ـ حكم على أحاديثه وآثاره**: مُحمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ ـ اعتنى به: مشهور بن حسن آل سلمان ـ مكتبة المعارف (الرِّياض ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة) ـ الطَّبعة الأُولى.

٢٠ ـ **سُنن التِّرمذيُّ**: مُحمَّد بن عيسى التِّرمذيُّ ـ حكم على أحاديثه وآثاره: مُحمَّد ناصر الدِّين الألبانيُّ ـ اعتنى به: مشهور بن حسن آل سلمان ـ مكتبة المعارف (الرِّياض ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة) ـ الطَّبعة الأُولى.

٢١ ـ **السُّنن الكُبرى**: أحمد بن الحُسين البيهقيُّ ـ دار المعرفة (بيروت ـ لبنان) ـ (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م).

٢٢ ـ **شذرات الذَّهب في أخبار من ذهب**: عبد الحيِّ بن العماد الحنبليُّ ـ دار الكُتب العلميَّة (بيروت ـ لبنان).

٢٣ ـ **صحيح البُخاريِّ**: مُحمَّد بن إسماعيل البُخاريُّ ـ تحقيق: مُحمَّد علي القطب ـ المكتبة العصريَّة (بيروت ـ لبنان) ـ (١٤١١هـ ـ ١٩٩١م).

٢٤ ـ **صحيح مُسلم**: مُسلم بن الحجَّاج القُشيريُّ ـ حقَّق نُصوصه وصحَّحه ورقَّمه: مُحمَّد فُؤاد عبد الباقي ـ المكتبة الفيصليَّة (مكَّة المُكرَّمة ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة).

٢٥ ـ **عُيون الأنباء في طبقات الأطِّباء**: مُوفَّق الدِّين أبو العبَّاس أحمد بن القاسم السَّعديُّ المعروف بابن أبي أُصيبعة ـ ضبطه وصحَّحه ووضع فهارسه: مُحمَّد باسل عُيون السُّود ـ دار الكُتب العلميَّة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م).

٢٦ ـ **فتح الجواد بشرح الإرشاد**: أبو العبَّاس أحمد بن مُحمَّد بن حجرٍ الهيتميُّ ـ ضبطه وصحَّحه: عبد اللَّطيف حسن عبد الرَّحمن ـ دار الكُتب العلميَّة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م).

٢٧ ـ **الفوائد الجميلة على الآيات الجليلة**: أبو عليٍّ الحُسين بن عليٍّ بن طلحة الرَّجراجيُّ الشُّوشاويُّ ـ دراسةٌ وتحقيقٌ: إدريس عزَّوزيٌّ ـ وزارة الأوقاف والشُّؤون الإسلاميَّة (المملكة المغربيَّة) ـ (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م).

٢٨ ـ **كشف الظُّنون عن أسامي الكُتب والفُنون**: مُصطفى بن عبد الله المعروف بحاجِّي خليفة ـ دار إحياء التُّراث العربيِّ (بيروت ـ لبنان).

٢٩ ـ **كنز الجوهر في تاريخ الأزهر**: سُليمان رصد الزيَّاتيُّ.

٣٠ ـ **لسان العرب**: مُحمَّد بن مكرم الإفريقيُّ المعروف بابن منظورٍ ـ مُؤسَّسة الكُتب الثَّقافيَّة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١٢هـ ـ ١٩٩٢م).

٣١ ـ **المجموع شرح المُهذَّب للشِّيرازي**: يحيى بن شرف النَّوويُّ ـ حقَّقه وعلَّق عليه وأكمله بعد نُقصانه: مُحمَّد نجيب المُطيعيُّ ـ مكتبة الإرشاد (جدَّة ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة).

٣٢ ـ **مرآة العصر في تاريخ ورُسوم أكابر الرِّجال بمصر**: إلياس زخُّورة ـ المطبعة العموميَّة (القاهرة ـ جُمهوريَّة مصر العربيَّة) ـ (١٨٩٧م).

٣٣ ـ **المُستدرك على الصَّحيحين: مُحمَّد بن عبد الله الحاكم ـ دراسة وتحقيق: مُصطفى عبد القادر عطا ـ دار الكُتب العلميَّة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى** (١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م).

٣٤ ـ **مُسند الإمام أحمد بن حنبلٍ**: أحمد بن محمد بن حنبلٍ الشَّيبانيُّ ـ حقَّقه وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه: مجموعةٌ من المُحقِّقين؛ بإشراف: شُعيب الأرنؤوط ـ مُؤسَّسة الرِّسالة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م).

٣٥ ـ **مُصنَّف ابن أبي شيبة**: أبو بكرٍ عبد الله بن مُحمَّد بن أبي شيبة العبسيُّ ـ حقَّقه وقوَّم نُصوصه وخرَّج أحاديثه: مُحمَّد عوَّامة ـ شركة دار القبلة (جدَّة ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة)؛ مُؤسَّسة عُلوم القُرآن (دمشق ـ الجُمهوريَّة العربيَّة السُّوريَّة) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م).

٣٦ ـ **مُعجم الأُدباء**: شهاب الدِّين ياقوت بن عبد الله الحمويُّ ـ دار الفكر (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الثَّالثة (١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م).

٣٧ ـ **المُعجم الكبير**: سُليمان بن أحمد الطَّبرانيُّ ـ حقَّقه وخرَّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السَّلفيُّ ـ دار إحياء التُّراث العربيِّ (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الثَّانية (١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م).

٣٨ ـ **مُعجم المُؤلِّفين**: عُمر رضا كحَّالة ـ مُؤسَّسة الرِّسالة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م).

٣٩ ـ **مُعجم المطبوعات العربيَّة والمُعرَّبة**: يُوسف إليان سركيس ـ دار صادر (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م).

٤٠ ـ **المُعجم المُفهرس**: أحمد بن مُحمَّد بن حجرٍ العسقلانيُّ ـ تحقيق: مُحمَّد شاكر محمود الحاجِّي امرير الميدانيِّ ـ مُؤسَّسة الرِّسالة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م).

٤١ ـ **معرفة الصَّحابة**: أحمد بن عبد الله الأصبهانيُّ ـ تحقيق: عادل بن يُوسف العزازي ـ دار الوطن (الرِّياض ـ المملكة العربيَّة السُّعوديَّة) ـ الطَّبعة الأُولى (١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م).

٤٢ ـ **معرفة القُرَّاء الكبار على الطَّبقات والأعصار**: مُحمَّد بن أحمد الذَّهبيُّ ـ حقَّقه وقيَّد نُصوصه وعلَّق عليه: بشَّار عوَّاد معروف؛ شُعيب الأرنؤوط؛ صالح مهدي عبَّاس ـ مُؤسَّسة الرِّسالة (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الثَّانية (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).

٤٣ ـ **مُقدِّمة تاريخ ابن خلدون**: عبد الرَّحمن بن مُحمَّد بن خلدون الحضرميُّ ـ دار الفكر (بيروت ـ لبنان) ـ الطَّبعة الثَّانية (١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م).

٤٤ ـ **منهاج السُّنَّة النَّبويَّة**: تقيُّ الدِّين أبو العبَّاس أحمد بن عبد الحليم بن تيميَّة الحرانيُّ ـ تحقيق: الدُّكتور مُحمَّد رشاد سالم ـ مكتبة ابن تيميَّة (القاهرة ـ جُمهوريَّة مصر العربيَّة) ـ الطَّبعة الثَّانية (١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م).

٤٥ ـ **هديَّة العارفين أسماء المُؤلِّفين وآثار المُصنِّفين**: إسماعيل باشا البغداديُّ ـ دار إحياء التُّراث العربيِّ (بيروت ـ لبنان) ـ (١٩٥٥م).

❑❑❑

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصَّفحة
مُقدِّمة المُحقِّق	٣
تعريفٌ بالمُؤلِّف	٦
تعريفٌ بالمُؤلَّف	١٦
الرسالة محقَّقة	
مُقدِّمة المُؤلِّف	٣٣
الطَّريق في رياضة الصِّبيان من أهمِّ الأُمور وأوكدها	٣٣
أوَّل ما يغلب على الصَّبيِّ من الصِّفات	٣٥
مُلخَّص ما في إحياء عُلوم الدِّين	٣٥
مُلخَّص ما في تحرير المقال في آداب وأحكام وفوائد يحتاج إليها مُؤدِّبو الأطفال	٤١
لا يجوز الإقدام على الضَّرب إلا بالتَّصريح	٤١
يُشترط في جواز التَّعزير للمُعلِّم أن يظُنَّه زاجراً له وأن لا يكون الضَّرب مُبَرِّحاً	٤٢
يجوز للمُعلِّم الضَّرب فيما يتعلَّق بنفسه	٤٢
مبلغ العدد من الضرب	٤٣
في كيفيَّة الضرب	٤٤
لو ادَّعى الوليُّ الآذن تعدِّيَ المُعلِّم بالضَّرب وأنكر المُعلِّم صُدِّق المُعلِّم	٤٥

فائدتان ٤٥
الفائدة الأُولى: في بعض خصائص التعزير ٤٥
الفائدة الثَّانية: في الفرق بين التعزير والتأديب ٤٦
خاتمة المُؤلِّف ٤٦
فهرس المراجع والمصادر العلميَّة ٤٧
فهرس الموضوعات ٥٣

❑❑❑